



الميثاق الاخلاقي

• تعريف:

الميثاق الاخلاقي مجموعة من التوجهات الاخلاقية والمعايير المتفق عليها بين اعضاء هيئة التدريس وتحكم ممارسات العمل بالكلية وليست احكام وبنود نظامية التشريعات تمارس بقوة القانون.

• تمهيد:

يؤكد أعضاء هيئة التدريس والهيئات المعاونة ايمانهم بقيمة وكرامة الانسان والأهمية القصوي للبحث عن الحقيقة والتزام بالتميز في الاداء وممارسة المبادئ الديمقراطية ، والاصرار علي حماية حرية التعليم وضمان المساواة التعليمية والفرص المتساوية للجميع . والتعهد بقبول المسؤولية والاعتراف بحجمها والالتساق بالمعايير الاخلاقية العالية والرغبة في احترام وكسب ثقة زملائهم والادارة والطلاب واعضاء المجتمع المدني وضمان التطلع الدائم للتقدم في العملية التعليمية و تقديم معايير وقواعد يمكن بواسطتها الحكم علي السلوكيات والممارسات المختلفة للاعضاء والتعامل معها بحسم وعلاج المخالفات التي تصدر من الملتزمين بهذا الميثاق الاخلاقي

يهدف الميثاق إلي أن يحدد كل عضو هيئة تدريس السمات الأساسية التي يتبعها لتطبيق الميثاق الأخلاقي وأن يحترم الحقوق والخصوصية والكرامة والحساسية والثقة والاعتبار للمجتمع التعليمي والبحثي الذي ينتمي إليه من أجل أمن ورفاهية الجميع وضمان النتائج بطريقة تتفق والمعايير الموضوعية.

• المبادئ الأساسية التي تحكم الميثاق:

1. العدل:

في العلاقات مع الآخرين وفي إتخاذ القرارات والإجراءات التي لا بد وأن تكون متوازنة ومنضبطة وينشأ عن هذا المبدأ الممارسات في التعيينات والترقيات والتقييم الموضوعي للأعضاء والهيئات المعاونة والطلاب والعاملين.



2. الأمانة:

ان تكون ممارسة إدارة العملية التعليمية آمنة ومن خلال خلق محيط آمن يعمل على تعميق الشعور بالراحة للأعضاء والعاملين وفي التعامل بين أعضاء هيئة التدريس والعاملين والطلاب ومحاسبة ومراجعة الممارسات المختلفة للجميع

3. الاحترام:

يجب أن يقدم اعلى درجة من احترام الآخرين وتبادل الثقة وحماية حرية الآخرين وآرائهم وبناءا على هذا المبدأ يتم إحترام الخصوصية والسرية لأعضاء هيئة التدريس والعاملين والطلاب.

4. المساواة وعدم التمييز:

التعامل بالمساواة وعدم التمييز بين أعضاء هيئة التدريس أو العاملين أو الباحثين أو الطلاب بناءا على الجنس أو النوع أو المركز الاجتماعي أو الوضع الاجتماعي أو الثقة أو الدين أو الاصول العرقية أو الاعاقة ، من كل أنواع وأن يكون التعامل خاليا التحرش.

5. الثقة:

خلق جو صحى في الكلية بالتخلص من كل وسائل التهديد وخلق جو تعليمى آمن خال من الاستغلال الوظيفى أو المهني.

6. التكامل المهني:

أن يدافع الجميع عن كل ما هو مفيد وصالح وزى منفعة لأعضاء هيئة التدريس والطلاب وتدعيم رسالة الكلية وأهدافها وتقادي تضارب المصالح واحترام استقلالية الآخرين وتدعيم البحث العلمي.



٧- احترام السرية والخصوصية:

ما يتوافر لدى الأعضاء من معلومات خاصة عن الزملاء أو العاملين أو الطلاب لا يعرض إلا على الأشخاص المرخص لهم بذلك واحترام سرية المعلومات التي يتم التوصل إليها ولا تستخدم هذه المعلومات في الإساءة للآخرين إلا ما قد يتطلبه الوعي والضمير للإبلاغ عن المخالفات التي تلحق الضرر بالعملية التعليمية والمصلحة العامة.

الممارسات:

الالتزام نحو الطلاب

- ١- مساعدة الطلاب علي أن يتحققوا من قدراتهم الكامنة ليصبحوا أعضاء فاعلين وزي قيمة في المجتمع
- ٢- تحفيز وتشجيع الطلاب على البحث الءوب عن المعرفة والحقيقة والإطلاع وامتلاك المعلومات وتقييمها والتفكير العميق فيها لتحقيق الأهداف المرجوة وتقديم آرائهم بحرية وشجاعة .
- ٣- عدم الضغط علي الطلاب دون مبرر ليتصرفوا بإستقلالية وأمن دون خوف من أجل المعرفة والتعلم وتقبل أسئلتهم بروح حسنة وبناءة وهادفه.
- ٤- عدم إنكار أو حجب منافذ المعرفة منهم لاثبات وجهات النظر المختلفة عن رأى الاستاذ والاستقلالية في التعلم من المصادر المختلفة.
- عدم التعمد بإحباط أو تشويه أو ضغط أو كبت أو أهمال أو تهميش الموضوعات المهمة لتقدم الطلاب وحثهم علي المعرفة من كل مصادر ها.
- ٦- بذل كل جهد لحماية الطلاب من الظروف الضارة والمحيط الضاغط أو الفاسد.

٧- عدم التسبب في فقدان احترام الطلاب أو التنكيل بهم أو تسفيه آراءهم وحتى في حالات الاسئلة

التي تظهر عدم تفهم الطالب لموضوع السؤال

٨- الالتزام بعد التمييز والمساواه المنصوص عليها في المبادئ وعدم حرمان أي طالب من الانضمام

إلى أي برنامج أو نشاط علمي أو ترفيهي أو إجتماعي أو حرمانه من المميزات التي تمنح للآخرين



- ٩- ألا يستغل عضو هيئة التدريس وضعه الوظيفي في إستغلال علاقته بالطلاب بالحصول علي إمتيازات شخصية أو منفعية أو تحرشية.
- ١٠- ألا يحجب عن الطلاب أى معلومات مهنية أو علمية أو بحثية إلا فيما نص عليه القانون
- ١١- ن يساعد الطلاب ويشجعهم علي إكتساب المعرفة والخبرات والمهارات والمعلومات والتعلم المستمر وإبراز ملكاتهم ليكونوا منتمين ومبرزين ومبدعين في المجتمع.
- ١٢- ن ببذل قصاري جهده في تقييم وبموضوعية أفكار وإجابات الطلاب بدون تحيز وبموضوعية وبحكم عادل.
- ١٣- أن يقدم الأفكار للطلاب بدون إرتباطات مسبقة تصطمم بالعلم أو القيم أو الأخلاق أو المعرفة أو البحث وبمفكر مفتوح يتناقش معهم ويشجعهم علي التفكير النقدي والخلق.
- ١٤- أن يساعد الطلاب على اكتساب خبرة التخطيط والخبرات العلمية ليصلوا الى مرحلة أكاديمية متقدمة تبرز القدرات الكامنة لديهم.
- ١٥- ان يدعم الطلاب في الحصول على المعرفة دون تدخل أو فرض رأي عليهم وإقامة حوارات مفتوحة معهم في مختلف الموضوعات العلمية.
- ١٦- أن يحترم الطلاب الذين يقدمون آراء مخالفة أو نقد بناء أو موضوعي دون زجر أو نهج.
- ١٧- ألا يفرض على الطلاب مؤلفاته أو مصادر معرفة محددة ولكن يساعدهم ويرشدهم لعدد من المصادر الصحيحة الموثوقة.
- ١٨- أن يعلم الطلاب التفكير النقدي وبعمق مفهوم التعلم المستمر واكتساب الخبرات التكنولوجية.
- ١٩- أن يبحث بجدية وحيادية وضمير فعال مع زملائه شكاوى الطلاب والبحث في أسبابها وطرق تجنبها والحلول لها دون اضطهاد أو إحداث ضرر للشاكي.



الالتزامات نحو مهنة التدريس والكلية:

ان مهنة التدريس تتمتع باحترام وثقة من المجتمع مما يلقي أعباء علي أعضاء هيئة التدريس تتطلب أعلى درجة من المثالية فيأداء المهنة وبدرجة عالية من النوعية والجودة وبخصائص متميزة على النحو التالي:

١. أن يكون ملما ومطلعا على المعلومات والتطورات والمتغيرات الحديثة لتأكيد منافسته واحتلاله الصدارة في مجاله.

٢. اكتساب خبرات تعليمية وتربوية وبحثية ومعرفية وتكنولوجية تزيد من قدراته التنافسية.

٣. إتباع المبادئ الأخلاقية المنصوص عليها في الميثاق والمحافظة على أعلى معايير في التصرفات المهنية واحترام حقوق الآخرين ووجهات النظر المخالفة.

٤. أن يقاوم الضغوط الشخصية والمهنية والاجتماعية والمالية والسياسية في التأثير على المعايير الأخلاقية بما تتضمنه من تأثيرات سلبية أو غير سوية والحصول من جراء ذلك على مكاسب أو منافع شخصية.

٥. أن يبحث عن الارشاد والحلول حيثما تواجهه مواقف أخلاقية محيرة.

٦. ان يبذل قصارى جهده في تقديم الخدمات للأفراد والمؤسسات والمجتمع متي كان ذلك مطلوباً بطريقة سوية وشرعي

٧. ان يعمل وبإستمرار على تطوير التعليم والاعتلاء بالبرامج التعليمية واقتراح السياسات التي من شأنها تقديم خدمة متميزة وتقييم عادل وأن يستمر بالالتزام في تطوير الأدوات والمصادر وطرق التعليم.

٨. ألا يقبل الهدايا التي تعطى بغرض التأثير على وظيفته في الحكم والتقييم للطلاب والتي تؤثر على قراره.

٩. ألا يتعاطى أجراً عن ممارسة وظيفته التعليمية خارج المنافذ الشرعية.

١٠ - ألا يقدم معلومات خاطئة أو مضلله عن القدرة التنافسية والمؤهلات في الموضوعات التي توكل اليه الحكم عليها ولا يساعد في قبول أو تقديم شخص دون المستوى لاحتلال موقع تدريسي ولا يحجب أى معلومات تفيد في التقييم أو تقدير المتقدم.



- ١١- أن يتمتع عن إقامة علاقات شخصية مع طلابه متى كانت هذه العلاقات تؤثر على القرار المهني ولا يقبل الهدايا إلا الرمزية منها وبشفافية وعلنية .
١٢. أن يقدم المعلومات والتوجيهات والافادات لتسهيل مهمة الطلاب ولاكتساب المهارات والصفات والطرق العلمية الجديدة.
١٣. ان يظل ملتزما بالقوانين والتطورات الخاصة منها التي تؤثر علي العملية التعليمية
١٤. - أن يمثل بدقة المؤسسة التي يعمل بها وقدراتها ونظامها.
- ١٥- عدم إخفاء اى معلومات تخص المخالفين عن الجهات الإدارية وإبلاغ أى مخالفة من شأنها الاضرار بمصلحة الكلية وإبراز المخالفات ووضعها في بؤرة الاهتمام للتخلص منها.
- ١٦- عدم استخدام المعلومات المتاحة للأغراض الشخصية أو المنفعية أو السياسية أو الإعلامية أو التجاريو أو التشهير إلا فيما يختص بالمخالفين.
- ١٧- توجيه وقبول التقييم والنقد الموضوعى وتصحيح الاخطاء وأحترام آراء الزملاء والطلاب في آرائهم.
- ١٨- التفرقة بين رأى الشخصي ورأى الكلية.
١٨. - أن يلم بصورة جيدة بسياسة الكلية والبرامج وآلية الالتحاق والتكلفة وأعضاء هيئة التدريس وفرص الخريجين للعمل والمعلومات الاحصائية السليمة.
- ١٩- احترام الملكية الفكرية وعدم استخدام ما ورد بالمراجع دون إذن أو تصريح والاعتراف بالجزء المنقول من المؤلفات الأخرى والإشارة والإشادة بهذه المراجع.



٢٠- عدم سرقة أى مؤلف علمي أو استخدام بطريقة غير صحيحة أو استخدام الغش أو التدليس في النشر.

٢١- أن يمتنع عن أي تصرفات أو نشاط غير أخلاقي يخالف المواثيق والممارسات الأخلاقية.

٢٢. يتفاوض وباحترام مع الادارة والطلاب وصانعي السياسات والمشرعين لخلق القواعد والنظم والقوانين والبرامج والتشريعات التي تتفق مع المبادئ الاخلاقية في التعليم والتعلم وأن يحترم القوانين والقواعد الجامعية.

٢٣. أن يطلب معلومات مسترجعة من زملائه وطلابها عن المقررات التي يقوم بتدريسها وبخحت نقاط الضعف والقوة وتصحيح المسار ويبحث مع الادارة والطلاب ما هو في صالح ومنفعة الكلية والتعليم وتشجيع الطلاب على آرائهم بوضوح

٢٥- أن يظل واعى الضمير وينفذ ما هو في صالح المهنة والانسانية ويراجع باستمرار الميثاق الأخلاقي وتطويره.

٥ الالتزام نحو زملائه أعضاء هيئة التدريس والهيئات المعاونة:

١. ان يسهم ويحمي الحقوق المدنية والانسانية لهم.

٢. ألا يمارس أي نوع من التمييز المنصوص عليها في المبادئ.

٣. ألا يستخدم اسلوب التخويف بإثارة المؤسسات الحكومية تجاه الآخرين.

٤- أن يحيط بالسرية ويقدر من الثقة والاعتبار ما يعرفه عن زملائه وألا يسمح بتبادل المعلومات عن الآخرين إلا ما يطلب منه بصفة رسمية لتصحيح المسار الاخلاقي .

٥- ان يستجيب للتساؤل بشفافية وبتوازن ومهنية.



- ٦- أن يكون متسامحا ومتقبلا" النقد البناء وتصرفات الآخرين وقيمهم.
٧. ان يشجع ويدعم زملائه المشاركين معه في تطوير مهنة التعليم ويعترف بقدراتهم .
- ٨- أن يحترم وجهات نظر الآخرين واختلاف توجهاتهم.
- ٩- أن يمتنع عن توجيه النقد واللوم الشخصي أو الغير عادل أو المتحيز.
١٠. الا يستخدم مكانه ومكانته والتسهيلات الممنوحة له مكتبيا وبحثيا ووظيفيا في ممارسة أعماله الشخصية أو المنفعية.
١١. أن يلتزم بالميثاق الاخلاقي وتعديلاته ومسئوليته .
- ١٢- أن يحترم قدرات الآخرين ويعترف بها.
- ١٣-ألا يتلف أو يفحص ملفات الآخرين دون تصريح أو إذن من السلطات المختصة.
- ١٤- ألا يستغل وظيفته كمشرف في استغلال الباحثين وأن يمارس مهنة الإشراف بصورة مرضية وبضمير.
- ١٥- أن يختار الباحثين من بين المتقدمين بناء على المنافسة والقدرات الكامنة ودون تمييز.
- ٥ الالتزام تجاه البحث العلمي والملكية الفكرية:**

البحث العلمي هو مكون اساسي في وظيفة أعضاء هيئة التدريس بالكلية ويساهم في تطوير امكانياتهم وقدراتهم في التعلم المتميز ز والجيد ويجب على الباحثين المحافظة علي الثقة والاعتبار وتقديم نتائجهم بطريقة تنفق مع:

- ١- أن يمارس الابحاث بطريقة لا تخرب بالابحاث المستقبلية.



٢. أن لا يقدم نتائج خاطئة أو مفبركة أو غير سليمة أو دلائل أو نتائج أو استنباطات أو تعليقات مضلل
٣. أن يتمتع بالامانة وتقديم الآراء المهنية السليمة للجهات الحكومية والمجتمع دون الاضرار بها.
- ٤- أن يقدم ما يحصل عليه من نتائج أبحاث بمعامل الكلية الي الجهات المسئولة وأن يتمتع عن الاحتفاظ بأسرار أو رسائل تكنولوجية أو معرفية أو طرق أبحاث جديدة عن المجتمع العلمي أو يختص بها جماعات دون الأخرى.
- ٥- ان يقدم نتائجه بطرق مباشرة وغير ملتويه ودون تحفظ.
- ٦- ألا يمارس أي نوع من أنواع التمييز أو التحرش المنصوص عليها في المبادئ وذلك عند اختيار المعاونين له.
- ٧- ان يتمتع عن تقييم أبحاث الآخرين في حالة تعارض المصالح أو الخلافات الشخصية أو استعمال وسائل تعويق لاتتفق مع الثقة والضمير والامانة.
٨. ان يتمتع عن استخدام الخداع في الحصول على المعلومات.
- ٩- ألا يستخد المعلومات في الابتزاز أو التهديد أو الضرر.
- ١٠- أن يتعامل بأمانة و إخلاص مع المشاركين الآخرين في البحث والجهات الممولة
- ١١- عند استخدام متطوعين في البحث فيجب اطلاعهم على نوعية البحث والمخاطر والنتائج المرتقبة والفوائد والاضرار وتطبيق المعايير الاخلاقية المنصوص عليها في شأن استخدام المتطوعين.
- ١٢- ان يحتفظ بسرية المعلومات التي يحصل عليها عن المتطوعين وعدم الافصاح عن أسمائهم.
- ١٣- أن يتمتع محكم الابحاث بقدرة عالية من المعلومات النظرية والعلمية والتأكد من المرجعيات وبقدرة عالية علي تصحيح النهج المكتبي للبحث.
- ١٤- أن يتميز محكم البحث بالعدالة في التقييم وعلي أساس من الأفضلية بين المتنافسين حين اختيار احدهم لوظيفة.
- ١٥- أن يتم اختيار المحكمين بطريقة عشوائية يتطلب فيها ملائمة المحكم لنوع البحث وخبرته في هذه النوعية من الابحاث وأن يكون ذا قدرة عالية وكفاء



١٦- الابحاث التي تتم بعقود هي ملك للباحث إلا إذا نص اتفاق مكتوب من الجهد الممولة على غير ذلك.

١٧- للمؤلف حق النشر دون حذف أو إضافة من جهة النشر ويتم وضع على مساهمة كل باحث وبترتيب قدرتهم على المساهمة الاسماء ببناء وللجميع الحق في وضع أسمائهم.

١٨- أعمال السكرتارية والاعمال الفنية المكتبية لا تدخل ضمن التفكير الخلاق أو الملكية الفكرية .

١٩- يعتبر المؤلفين مسئولين مسئولية تامة عن المؤلف ولهم حقوق الملكية الفردية طبقاً لاولويات الأسماء .

٢٠- ليس من حق من هم في مواقع السلطة وضع أسمائهم أو أي حقوق في الملكية الفكرية ما لم يساهم مساهمة فعالة في البحث .

٢١- لا تخضع الرسائل العلمية للمعايير السابقة المذكورة نظراً لاختلاف دور المشرف والباحث في الملكية الفكرية

٢٢- حقوق التوزيع والانتاج والملكية الفكرية لا تتعارض مع الحرية الاكاديمية وتوافر المعلومات للأخرين.

٢٣- للكلية الحق فيما ينتج من اكتشافات أو اختراعات في الملكية الفكرية المنصوص عليها سابقاً .

٢٤- الافراد الذين ساهموا في الابحاث لهم حقوق الربحية من بيع أو إنتاج أو نشر أو توزيع أو نتائج تطبيقية ولا يحق للمسؤولين في السلطة المشاركة في هذه الارباح

٢٥- لا يمنع أي عضو هيئة تدريس من حق التأليف والتمتع بإنتاج الملكية مجانية لمكتبة الكلية ولا يجوز الفكرية الخاصة به بشرط أن يقدم نسخاً إجبار الطلاب علي شراء مؤلفاته.



٥ الالتزام تجاه تعلم أخلاقيات ممارسة مهنة الطب:

حيث أن أعضاء هيئة التدريس بكلية الطب يقدمون تعليماً متميزاً لطلابهم الذين سوف يصبحون في المستقبل أطباء مهنيين – فمن الضروري التركيز على تعليم هؤلاء الطلاب أخلاقيات ممارسة هذه المهنة على النحو التالي:

١. احترام العلاقة بين الطب والمريض.
٢. تحسين الخدمة والرعاية الصحية والاهتمام بالمريض.
٣. احترام السرية والاستقلالية للمريض.
٤. المحافظة على تطوير المهنة والتعليم المستمر والكفاءة المهنية.
٥. احترام قيم وقدرات زملاءهم في المهنة وكذلك أعضاء فريق الرعاية الصحية.
٦. غرس مفهوم دور الطب في خدمة المجتمع واحتياجاته.
٧. ألا يمتنع عن تقديم الخدمة والبحث عن العدل في توزيع مصادر الرعاية الصحية.



Core Values	القيم الجوهرية
• Respect.	▪ الاحترام .
• Diversity.	▪ التنوع.
• Academic and research freedom	▪ الحرية الاكاديمية والبحثية.
• Focus on research and continuous exploration.	▪ التركيز علي البحث
• Initiative and creativity.	▪ والاستكشاف المستمر .
• Commitment and commitment is clear and continuous.	▪ الالتزام والالتزام واضح
Justice, equality and impartiality.	▪ العدل والمساواة والحياد
• Partnership and cooperation.	▪ الشراكة والتعاون
• Secretariat and personal and institutional integration.	▪ الامانة والتكامل الشخصي والمؤسسي
• Sustainability that ensures institutional independence.	▪ الاستدامة التي تضمن الاستقلال المؤسسي

١١ - ٢٠٢٠

مدير وحدة ضمان الجودة



قرارات اعتماد الميثاق الاخلاقي

رقم القرار	رقم الجلسة	تاريخ الجلسة	الموضوع
7154	182	2009/9/14	1. الموافقة على اعتماد الميثاق الاخلاقي
1273	266	2014/12/22	2. الموافقة على اعادة اعتماد الميثاق الاخلاقي
1430	398	16/9/2024	الموافقة على اعادة اعتماد وتعديل الميثاق الاخلاقي